

حكم الرافضة عند أهل السنة و الجماعة

أولاً: الإمام مالك بن أنس: ت 179 هـ

هو شيخ الإسلام، حجة الأمة، إمام دار الهجرة، أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك المدني صاحب المذهب المالكي: روى الخلال عن أبي بكر المروزي قال: سمعت أبا عبد الله يقول، قال مالك: الذي يشتم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ليس لهم اسم أو قال: نصيب في الإسلام. السنة للخلال (2 / 557) .

وقال ابن كثير عند قوله سبحانه وتعالى: (محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعاً سجداً يبتغون فضلاً من الله ورضواناً سيماهم في وجوههم من أثر السجود ذلك مثلهم في التوراة ومثلهم في الإنجيل كزرع أخرج شطئه فأزره فاستغلظ فاستوى على سوقه يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار ..) قال: (ومن هذه الآية انتزع الإمام مالك رحمة الله عليه في رواية عنه بتكفير الروافض الذين يبعثون الصحابة رضي الله عنهم قال: لأنهم يغيظونهم ومن غاظ الصحابة رضي الله عنهم فهو كافر لهذه الآية ووافقه طائفة من العلماء رضي الله عنهم على ذلك) . تفسير ابن كثير (4 / 219) . قال القرطبي: (لقد أحسن مالك في مقالته وأصاب في تأويله فمن نقص واحداً منهم أو طعن عليه في روايته فقد رد على الله رب العالمين وأبطل شرانع المسلمين) . تفسير القرطبي (16 / 297) .

ثانياً: الإمام أحمد بن حنبل ت 241 هـ

الإمام حَقاً، وَشَيْخُ الْإِسْلَامِ صِدْقاً، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ الدُّهْلِيُّ، الشَّيْبَانِيُّ، الْمَوْزِيُّ، ثُمَّ الْبَغْدَادِيُّ، أَخَذَ الْأَيْمَةَ الْأَعْلَامَ وَامَامَ مَذْهَبِ الْحَنْبَلِيَّةِ. رويت عنه روايات عديدة في تكفيرهم .. روى الخلال عن أبي بكر المروزي قال: سألت أبا عبد الله عن من يشتم أبا بكر وعمر وعائشة؟ قال: ما أراه على الإسلام. وقال الخلال: أخبرني عبد الملك بن عبد الحميد قال: سمعت أبا عبد الله قال: من شتم أخاف عليه الكفر مثل الروافض، ثم قال: من شتم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا تأمن أن يكون قد مرق عن الدين). السنة للخلال (2 / 557 - 558) .

وقال أخبرني عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: سألت أبي عن رجل شتم رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ما أراه على الإسلام. وجاء في كتاب السنة للإمام أحمد قوله عن الرافضة: (هم الذين يتبرأون من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ويسبونهم وينقصونهم ويكفرون الأئمة إلا أربعة: علي وعمر والمقداد وسلمان وليست الرافضة من الإسلام في شيء) . السنة للإمام أحمد ص 82 . قال ابن عبد القوي: (وكان الإمام أحمد يكفر من تبرأ منهم (أي الصحابة) ومن سب عائشة أم المؤمنين ورامها مما برأها الله منه وكان يقرأ (يعظكم الله أن تعودوا لمثله أبدا إن كنت مؤمنين) . كتاب ما يذهب إليه الإمام أحمد ص 21

ثالثاً: الشافعي: ت 204 هـ:

مَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ شَافِعِ بْنِ السَّابِقِ بْنِ عُيَيْدِ بْنِ عَبْدِ بَرِيدِ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ قُصَيِّ بْنِ كِلَابِ بْنِ مَرَّةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيِّ بْنِ غَالِبِ، الْإِمَامُ، عَالِمُ الْعُرْسِ، نَاصِرُ الْحَدِيثِ، فَحِيهِ الْمَلَّةُ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَشِيُّ، ثُمَّ الْمُطَّلِبِيُّ، الشَّافِعِيُّ، الْمَكِّيُّ، الْغُرِّيُّ الْمُؤَلِّدُ صَاحِبُ الْمَذْهَبِ الْمَعْرُوفِ ثَبِتَ بِنَقْلِ الْأَيْمَةِ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: "لَمْ أَرِ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ أَكْذَبَ فِي الدَّعْوَى، وَلَا أَشْهَدَ بِالزُّورِ مِنَ الرَّافِضَةِ" . أخرجه ابن بطه في الإبانة الكبرى 545/2،

رابعا: الإمام أبي حنيفة ت 150 هـ:

الإمام، فحيه الملة، عالم العراق، أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطى النخعي، الكوفي امام المذهب المعروف روى ابن عبد البر عن حماد بن أبي حنيفة أنه قال: سمعت أبا حنيفة يقول: (الجماعة): أن تفضل أبا بكر وعمر وعلياً وعثمان ولا تنتقص أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم). الانتقاء في فضائل الأئمة الفقهاء ص 163

خامساً: البخاري: ت 256 هـ

محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي مولاهم، أبو عبد الله بن أبي الحسن البخاري الحافظ (صاحب " الصحيح ") قال رحمه الله: (ما أبالي صليت خلف الجهمي والرافضي، أم صليت خلف اليهود والنصارى ولا يسلم عليهم ولا يعادون ولا يذبحون ولا يشهدون ولا تؤكل ذبائحهم) . خلق أفعال العباد ص 125 .

سادساً: الفريابي: ت 212 هـ

الإمام، الحافظ، شيخ الإسلام، أبو عبد الله الضبي مولاهم، نزيل قيسارية الساحل من أرض فلسطين. قال أحمد: كان رجلاً صالحاً، صحب سفيان، كُتِبَتْ عَنْهُ بِمَلَّةٌ : قال محمد بن يوسف الفريابي رحمه الله (ما أرى الرافضة والجهمية إلا زنادقة) روى الخلال قال: (أخبرني حرب بن إسماعيل الكرماني، قال: حدثنا موسى بن هارون بن زياد قال: سمعت الفريابي ورجل يسأله عن من شتم أبا بكر، قال: كافر، قال: فيصلى عليه؟ قال: لا، وسألته كيف يصنع به وهو يقول لا إله إلا الله، قال: لا تمسوه بأيديكم ارفعوه بالخشب حتى تواروه في حفرة) . السنة للخلال (2 / 566) .

سابعاً: أحمد بن يونس: (ت 227 هـ)

الإمام، المحدث، القنوة، أبو العباس الضبي، الكوفي، ابن عم محدث بغداد داود بن عمرو الضبي، شيخ البغوي، من كبار العلماء، سكن أصبهان الذي قال فيه أحمد بن حنبل وهو يخاطب رجلاً: (اخرج إلى أحمد بن يونس فإنه شيخ الإسلام) . قال: (لو أن يهودياً ذبح شاة، وذبح رافضي لأكلت ذبيحة اليهودي، ولم أكل ذبيحة الرافضي لأنه مرتد عن الإسلام) . الصارم المسلول ص 570 . و قال: (إنا لا نأكل ذبيحة رجل رافضي فإنه عندي مرتد)

ثامناً: ابن قتيبة الدينوري ت 279 هـ

العلامة، الكبير، ذو القنون، أبو محمّد، عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري. و يلقب: المروزي، الكاتب، صاحب التصانيف: قال: بأن غلو الرافضة في حب علي الممثل في تقديمه على من قدمه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابته عليه، وادعاءهم له شركة النبي صلى الله عليه وسلم في نبوته و علم الغيب للأئمة من ولده وتلك الأقاويل والأمور السرية قد جمعت إلى الكذب والكفر أفرط الجهل والغبالة) . الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبّهة ص 47 .

تأسعاً : عبد القاهر البغدادي : ت 479 هـ

أبو منصور، عبد القاهر بن ظاهر بن محمد البغدادي التميمي، متكلم من أنمة الأصوليين وأعيان فقهاء الشافعية:

يقول : (وأما أهل الأهواء من الجارودية والهشامية والجهمية والإمامية الذين كفروا خيار الصحابة .. فإننا نكفرهم ، ولا تجوز الصلاة عليهم عندنا ولا الصلاة خلفهم)
الفرق بين الفرق ص 357
وقال : (وتكفير هؤلاء واجب في إجازتهم على الله البقاء ، وقولهم بأنه يريد شيئاً ثم يبدو له ، وقد زعموا أنه إذا أمر بشيء ثم نسخه فإنما نسخه لأنه بدا له فيه ... وما رأينا ولا سمعنا بنوع من الكفر إلا وجدنا شعبة منه في مذهب الروافض) .
الملل والنحل ص 52 - 53 .

عاشراً : القاضي أبو يعلى ت 458 هـ

الإمام العلامة ، شيخ الحنابلة ، القاضي أبو يعلى ؛ محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد البغدادي ، الحنبلي ، ابن الفراء ، صاحب التعليقة الكبرى ، والتصانيف المفيدة في المذهب :

قال : (وأما الرافضة فالحكم فيهم .. إن كفر الصحابة أو فسقهم بمعنى يستوجب به النار فهو كافر) .
المعتد ص 267 .
والرافضة يكفرون أكثر الصحابة كما هو معلوم .

الحادي عشر : ابن حزم الظاهري ت 456 هـ

هو الإمام البحر ، ذو الفنون والمعارف ، أبو محمد ، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم بن غالب بن صالح بن خلف بن معدان بن سفيان بن يزيد الأندلسي القرطبي :

قال : (وأما قولهم (يعني النصارى) في دعوى الروافض بتبديل القرآن فإن الروافض ليسوا من المسلمين ، إنما هي فرقة حدثت أولها بعد موت رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمس وعشرين سنة .. وهي طائفة تجري مجرى اليهود والنصارى في الكذب والكفر) .
الفصل في الملل والنحل (2 / 213) .
وقال وأنه : (ولا خلاف بين أحد من الفرق المنتمية إلى المسلمين من أهل السنة ، والمعتزلة والخوارج والمرجئة والزيدية في وجوب الأخذ بما في القرآن المتلو عندنا أهل .. وإنما خالف في ذلك قوم من غلاة الروافض وهم كفار بذلك مشركون عند جميع أهل الإسلام وليس كلامنا مع هؤلاء وإنما كلامنا مع ملتنا) . الإحكام لابن حزم (1 / 96) .

الثاني عشر : الإسفراييني ت 471 هـ :

العلامة، المفتي، أبو المظفر طاهر بن محمّد الإسفراييني، ثم الطوسيّ، الشافعي

فقد نقل جملة من عقائدهم ثم حكم عليهم بقوله : (وليسوا في الحال على شيء من الدين ولا مزيد على هذا النوع من الكفر إذ لا بقاء فيه على شيء من الدين) .
التبصير في الدين ص 24 - 25 .

الثالث عشر : أبو حامد الغزالي ت 505 هـ

أبو حامد محمد الغزالي الطوسي الشافعي :

قال : (ولأجل قصور فهم الروافض عنه ارتكبوا البقاء ونقلوا عن علي رضي الله عنه أنه كان لا يخبر عن الغيب مخافة أن يبدو له تعالى فيه فيغيره ، وكذا عن جعفر بن محمد أنه قال : ما بدا لله شيء كما بدا له إسماعيل أي في أمره بذبحة .. وهذا هو الكفر الصريح ونسبة الإله تعالى إلى الجهل والتغيير) .
المستصفى للغزالي (1 / 110) .

الرابع عشر : القاضي عياض : توفي 544 هـ .

الإمام، العلامة، الحافظ الأوحّد، شيخ الإسلام، القاضي، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن موسى بن عياض البخصبي، الأندلسي، ثم السبتي، المالكي.

قال في كتاب الشفاء - حينما ذكر الرافضة - قال :

(ولقد كفروا من وجوه لأنه أبطلوا الشريعة بأسرها)

ج 2 / ص 286، الشفاء

وقال رحمه الله : (نقطع بتكفير غلاة الرافضة في قولهم إن الأئمة أفضل من الأنبياء) . وقال : وكذلك نكفر من أنكر القرآن أو حرفاً منه أو غير شيئاً منه أو زاد فيه كفعل الباطنية والإسماعيلية) .

الخامس عشر : السمعاني ت 387 هـ

الإمام، الحافظ الكبير، الأوحّد، الثقة، محدث خراسان، أبو سعيد عبد الكريم ابن الإمام الحافظ النافذ أبي بكر محمّد ابن العلامة مفتي خراسان أبي المظفر منصور بن محمّد بن عبد الجبار التميمي، السمعاني، الخراساني، المزوري، صاحب المصنّفات الكثيرة :

قال رحمه الله : (واجتمعت الأمة على تكفير الإمامية ، لأنهم يعتقدون تضليل الصحابة وينكرون إجماعهم وينسبونهم إلى ما لا يليق بهم) . الأنساب (6 / 341) .

السادس عشر : ابن تيمية ت 728 هـ

أحمد بن عبد الحلّيم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم واسمه الخضر بن محمد بن علي بن عبد الله الحراني ثم الدمشقي الشيخ تقي الدين أبو العباس ابن الشيخ شهاب الدين ابن الشيخ مجد الدين المعروف بابن تيمية :

قال رحمه الله : (من زعم أن القرآن نقص منه آيات وكتمت ، أو زعم أن له تأويلات باطنة تسقط الأعمال المشروعة ، فلا خلاف في كفرهم . ومن زعم أن الصحابة ارتدوا بعد رسول الله عليه الصلاة والسلام إلا نفرأ قليلاً لا يبلغون بضعة عشر نفساً أو أنهم فسقوا عامتهم ، فهذا لا ريب أيضاً في كفره لأنه مكذب لما نصه القرآن في غير موضع من الرضى عنهم والثناء عليهم . بل من يشك في كفر مثل هذا ؟ فإن كفره متعين ، فإن مضمون هذه المقالة أن نقلة الكتاب والسنة كفار أو فساق وأن هذه الآية التي هي : (كنتم خير أمة أخرجت للناس) وخيرها هو القرن الأول ، كان عامتهم كفاراً ، أو فساقاً ، ومضمونها أن هذه الأمة شر الأمم ، وأن سابقي هذه الأمة هم شرارها ، وكفر هذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام)
الصارم المملول ص 586 - 587 . وقال أيضاً عن الرافضة : (أنهم شر من عامة أهل الأهواء ، وأحق بالقتال من الخوارج) . مجموع الفتاوى (28 / 482) .

السابع عشر : ابن كثير ت 774 هـ

الإمام عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير، القرشي الدمشقي الشافعي صاحب التفسير المشهور :

ساق ابن كثير الأحاديث الثابتة في السنة ، والمتضمنة نفي دعوى النص والوصية التي تدعيها الرافضة لعلّي ثم عقب عليها بقوله : (ولو كان الأمر كما زعموا لما ردت ذلك أحد من الصحابة فإنهم كانوا أطوع لله ولرسوله في حياته وبعد وفاته ، من أن يقتاتوا عليه فيقتدوا غير من قدمه ، ويؤخروا من قدمه بنصه ، حاشا وكلا ومن ظن بالصحابة رضوان الله عليهم ذلك فقد نسبهم باجمعهم إلى الفجور والتواطئ على معاندة الرسول صلى الله عليه وسلم ومضادته في حكمه ونصه ، ومن وصل من الناس إلى هذا المقام فقد خلع ربة الإسلام ، وكفر بإجماع الأئمة الأعلام وكان إراقة دمه أحل من إراقة المدام) .
البداية والنهاية (5 / 252) .

الثامن عشر : أبو حامد محمد المقدسي ت 888 هـ

محمد بن خليل بن يوسف بن علي الرملي المقدسي :

قال بعد حديثه عن فرق الرافضة وعقائدهم :
(لا يخفى على كل ذي بصيرة وفهم من المسلمين أن أكثر ما قدمناه في الباب قبله من عقائد هذه الطائفة الرافضة على اختلاف أصنافها كفر صريح ، وعناد مع جهل قبيح ، لا يتوقف الواقف عليه من تكفيرهم والحكم عليهم بالمروق من دين الإسلام) .
رسالة في الرد على الرافضة ص 200 .

التاسع عشر : ابن رجب رحمه الله ت 795 هـ

عبد الرحمن بن أحمد بن حسن بن رجب البغدادي ثم دمشقي الشيخ زين الدين المعروف بابن رجب الحنبلي

(ولهذا تشبعت الرافضة باليهود في نحو سبعين خصلة)
الحكم الجدير بالإذاعة

العشرون : علي بن سلطان القاري (ت1014هـ)

العلامة علي بن سلطان محمد الهروي المكي الحنفي، المشهور بملا علي القاري:

قال : (وأما من سب أحداً من الصحابة فهو فاسق ومبتدع بالإجماع إلا إذا اعتقد أنه مباح كما عليه بعض الشيعة وأصحابهم أو يترتب عليه ثواب كما هو دأب كلامهم أو اعتقد كفر الصحابة وأهل السنة فإنه كافر بالإجماع) .
شم العوارض في ذم الروافض الورقة 6 مخطوط

الحادي و العشرون : الأوزاعي رحمه الله ت 157 هـ

عبد الرحمن بن عمرو بن محمد بن يحيى الإسلام، وعالم أهل الشام، أبو عمرو الأوزاعي

(من شتم أبا بكر الصديق رضي الله عنه فقد ارتد عن دينه وأباح دمه)
الإبانة ص 162

الثاني والعشرون سفيان بن عيينه رحمه الله ت 198 هـ

سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي مؤلفي محمد بن مزاحم، أبي الضحاك بن مزاحم، الإمام الكبير، حافظ العصر، شيخ الإسلام، أبو محمد الهلالي، الكوفي، ثم الكوفي:

(لا يغل قلب أحد على أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا كان قلبه على المسلمين أغل)
الإبانة لابن بطة ص 41

الثالث والعشرون : قال عبد الرحمن بن مهدي رحمه الله ت 195 هـ

عبد الرحمن بن مهدي بن حسان بن عبد الرحمن الغنوي الإمام، الناقد، المجود، سيد الحفاظ، أبو سعيد الغنوي:

(ما فشت رافضيا إلا وجدته زنديقا)
أصول الاعتقاد للإمام اللالكاني رحمه الله 7/فقرة 2395

الرابع والعشرون : عبد الرزاق الصنعاني رحمه الله ت 211 هـ

الإمام العلامة الحافظ عبد الرزاق بن همام الصنعاني، صاحب المصنف، رحل إليه الأئمة إلى اليمن،

(الرافضي كافر)
السيرة: 14 / 178

الخامس والعشرون

أبو زرعة الرازي رحمه الله ت 264 هـ

الإمام، سيد الحفاظ، عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ الرازي: محدث الربيعي قال عنه ابن حجر إمام حافظ ثقة وقال الذهبي : أحد الأعلام ، مناقبه تطول (إذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعلم أنه زنديق، وذلك أن الرسول صلى الله عليه وسلم عندنا حق والقرآن حق، وإنما أدى إلينا هذا القرآن والسنة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإنما يريدون أن يجرحوا شهواتنا ليطولوا الكتاب والسنة، والجرح بهم أولى، وهم زنادقة)
رواه الخطيب في الكفاية: ص 67

السادس والعشرون : أبو محمد عبد الرحمن بن حاتم رحمه الله ت : 327 هـ

أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي أخذ علم أبيه وأبي زرعة وكان بحرا في العلوم ومعرفة الرجال والحديث الصحيح من السقيم سألت أبي وأبازرعة عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين وما أدركنا عليه العلماء في جميع الأمصار وما يعتقدان من ذلك؟ فقالا: (أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازاً وعراقاً وشاماً وميناً فكان مذهبهم: أن الرافضة رفضوا الإسلام) اللالكاني

السابع والعشرون محمد بن الحسين الأجرني رحمه الله ت 360 هـ:

الإمام، المحدث، القنوة، شيخ الحرم الشريف، أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله البغدادي الأجرني، صاحب التلخيص الكثيرة (لقد خاب وخسر من سب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه خالف الله ورسوله ولحقته اللعنة من الله عز وجل ومن الملائكة ومن جميع المؤمنين ولا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً ولا فريضة ولا تطوعاً وهو دليل في الدنيا وضيع القدر، كثر الله بهم القبور وأخلى منهم الدور) الشريعة ص 2508.

الثامن والعشرون عامر الشعبي رحمه الله- ت 105 هـ:

عامر بن شراحيل بن عبد بن ذي كibar الإمام، علامة العصر، أبو عمرو الهمداني، ثم الشعبي
- (لو كانت الشيعة من الطير لكانوا رخماً)، ومن هذه الآثار ما رواه عبد الله بن أحمد وغيره عنه أنه قال: (ما رأيت قوماً أحق من الشيعة). السنة لعبد الله بن أحمد 549/2، وأخرجه الخلال في السنة 497/1، واللالكاني في شرح السنة 1461/7.
- وقال: (نظرت في هذه الأهواء وكلمت أهلها فلم أر قوماً أقل عقولاً من الخشبية). أخرجه عبد الله بن أحمد في السنة 548/2.
- وعنه أنه قال: (لو شئت أن يملؤا هذا البيت ذهباً وفضة، على أن أكذب لهم على علي لفلولوا. وكان يقول: لو كانت الشيعة من الطير لكانوا رخماً، ولو كانوا من الدواب لكانوا حمرأ). أخرجه اللالكاني في شرح السنة 1267/7 .
- وقال: (أحذركم الأهواء المضلة وشرها الرافضة، وذلك أن منهم يهوداً يغمصون الإسلام لتحيا ضلالتهم، كما يغمص بولس بن شاول ملك اليهود النصرانية لتحيا ضلالتهم. ثم قال: لم يدخلوا في الإسلام رغبة ولا رهبة من الله ولكن مقتاً لأهل الإسلام). أخرجه اللالكاني في شرح السنة 1461/8، والخلال في السنة 497/1.

التاسع والعشرون طلحة بن مصرف رحمه الله- ت (112هـ):

بن كعب، الإمام، الحافظ، المقرئ، المجود، شيخ الإسلام، أبو محمد الياضي، الهمداني، الكوفي قال عنه ابن حجر ثقة قاريء فاضل روى ابن بطة بسنده عنه أنه قال: (الرافضة لا تتكح نساؤهم، ولا توكل ذبائحهم، لأنهم أهل ردة). الإبانة الصغرى ص 161.

الثلاثون : مسعر بن كدام -رحمه الله- ت (155هـ):

الإمام، الثبُت، شيخ العراق، أبو سلمة الهلالي، الكوفي، الأخون، الحافظ، من أسنان شُعْبَةَ مسعر بن كدام بن ظهير بن عبيدة بن الحارث بن هلال بن عامر بن صعصعة الهلالي العامري، روى له السنة وقال عنه ابن حجر: ثقة ثبت وقال عنه الذهبي: أحد الأعلام، قال ابن القطان: ما رأيت مثله روى اللاكثي: (أن مسعر بن كدام لقيه رجل من الرافضة فكلمه بشئ... فقال له مسعر: نتج عنك شيطان).
أخرجه اللاكثي في شرح السنة 1457/8

الواحد و الثلاثون : البربهاري-رحمه الله- ت (329هـ):

الحسن بن علي بن خلف البربهاري، أبو محمد: شيخ الحنابلة في وقته من أهل بغداد.
قال: « وأعلم أن الأهواء كلها رديئة، تدعوا إلى السيف، وأردوها وأكفرها الرافضة، والمعتزلة، والجهمية، فإنهم يريدون الناس على التعطيل والزندقة ». كتاب شرح السنة ص54.

الثاني و الثلاثون ابن بطّة -رحمه الله- ت (387هـ):

الإمام، القدوة، العابد، الفقيه، المحدث، شيخ العراق، أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العُكْبَرِيُّ الحَنْبَلِيُّ، ابنُ بَطَّة، مُصَنَّفُ كِتَابِ (الإبَانَةِ الكُبْرَى) فِي ثَلَاثِ مَجَلِّدَاتٍ.

قال في الإبانة الكبرى: « وأما الرافضة: فأشد الناس اختلافاً، وتبايناً، وتطاعناً، وكل واحد منهم يختار مذهباً لنفسه يلعن من خالفه عليه، ويكفر من لم يتبعه. وكلهم يقول: إنه لا صلاة، ولا صيام، ولا جهاد، ولا جمعة، ولا عيدين، ولا نكاح، ولا طلاق، ولا بيع، ولا شراء، إلا بإمام وإنه من لا إمام له، فلا دين له، ومن لم يعرف إمامه فلا دين له..

ولولا ما نؤثره من صيانة العلم، الذي أعلى الله أمره وشرف قدره، ونزّهه أن يخلط به نجاسات أهل الزيغ، ويبيح أقوالهم، ومذاهبهم، التي تقشعر الجلود من ذكرها، وتجزع النفوس من استماعها، وينزه العقلاء ألفاظهم وأسماعهم عن لفظها، لذكرت من ذلك ما فيه عبرة للمعتبرين ». كتاب اللطيف لشرح مذاهب أهل السنة ص251-252.

الثالث و الثلاثون : ابن القيم -رحمه الله- ت (751هـ):

قال في إغاثة اللهفان: « وأخرج الروافض الإلحاد والكفر، والقدح في سادات الصحابة، وحزب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأوليائه وأنصاره في قالب محبة أهل البيت والتعصب لهم وموالاتهم». إغاثة اللهفان 75/2.

الرابع و الثلاثون علقمة بن قيس النخعي -رحمه الله- (62هـ):

فقيه الكوفة، وعالمها، ومقرنها، الإمام، الحافظ، المجوّذ، المجتهد الكبير، أبو شبل علقمة بن قيس بن عبيد الله بن مالك بن علقمة بن سلمان بن كهل روى عبدالله بن أحمد بسنده عن الشعبي عن علقمة قال: (لقد غلت هذه الشيعة في علي رضي الله عنه- كما غلت النصارى في عيسى بن مريم). السنة لعبد الله بن أحمد 548/2